

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

للتعريف ولأن المصدر الموضوع للتكثير لم يَثْبُتْ فيه غَيْرُ كونه مفعولا مطلقا .
وتجوزُ الأعلام في هَذَا إِذْ يَكُنْ في البيت الوَصْفِيَّةَ مَرْدُودُ لذلك